

وزارة الوظيفة العمومية
وتحديث الإدارة والسياسات العمومية

بمقتضى أمر حكومي عدد 1047 لسنة 2018 مؤرخ في 17 ديسمبر 2018.

سميت السيدة أسماء السحيري العبيدي مديرا للمدرسة الوطنية للإدارة ابتداء من 10 ديسمبر 2018.

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 30 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة مواد التجميل والعطورات.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 15 جوان 1977 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد التجميل والعطورات،
وعلى القرار المؤرخ في 14 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 17 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

بمقتضى قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 18 ديسمبر 2018.

يرأس وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المجلس الوطني للزيتون ويتركب المجلس من السادة والسيدات الآتي ذكرهم:

- جلال عبد القادر: ممثل عن وزارة الداخلية: عضو،

- حسام محرز: ممثل عن الوزارة المكلفة بالتنمية والاستثمار والتعاون الدولي: عضو،

- عزالدين شلغاف: ممثل عن الوزارة المكلفة بالفلاحة: عضو،

- عبد الحكيم عيساوي: ممثل عن الوزارة المكلفة بالبيئة: عضو،

- محمد اليحياوي: ممثل عن الوزارة المكلفة بالتكوين المهني والتشغيل: عضو،

- حميدة بالقائد: ممثلة عن الوزارة المكلفة بالصناعة: عضو،

- فتحي بدور: ممثل عن الوزارة المكلفة بالتجارة: عضو،

- شكري بيوض: ممثل عن الديوان الوطني للزيت: عضو،

- محمد النصرأوي: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري: عضو،

- عبد الرزاق كريشان: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري: عضو،

- الطاهر عامر: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري: عضو،

- أحمد الصهباني: ممثل عن الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري: عضو،

- شهاب سلامة: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية: عضو،

- عبد السلام الواد: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية: عضو،

- مراد بن عاشور: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية: عضو،

- عبد العزيز مخلوفي: ممثل عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية: عضو،

- فوزي الزيتي: ممثل عن النقابة التونسية للفلاحين: عضو،

- عمر سلامة: ممثل عن النقابة التونسية للفلاحين: عضو،

- عمار ساسي: ممثل عن كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية: عضو،

- سليم الفندري: ممثل عن كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية: عضو.

ملحق تعديلي عدد 15

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لصناعة مواد التجميل والعطورات

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة النقابية لأصحاب مصانع مواد التجميل والعطورات
- من جهة
- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد التجميل والعطورات الممضاة بتاريخ 8 فيفري 1977 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 15 جوان 1977 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 43 المؤرخ في 21 جوان 1977،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 38 المؤرخ في 20 ماي 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 19 المؤرخ في 17 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 23 و26 أكتوبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 10 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 26 أفريل 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أفريل 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 نوفمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 8 أفريل 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 أفريل 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 3 جويلية 2017 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 19 جوان 2017،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة مواد التجميل والعطورات الممضاة بتاريخ 8 فيفري 1977 والمعدلة بالملحقات التعديلية المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة مواد التجميل والعطورات الممضى بتاريخ 6 نوفمبر 2018 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 30 نوفمبر 2018.

وزير الشؤون الاجتماعية
محمد الطرابلسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 97 المؤرخ في 29 نوفمبر 2002.

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009.

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 سبتمبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 11 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 78 المؤرخ في 14 أكتوبر 2011.

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أفريل 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 26 أفريل 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 36 المؤرخ في 3 ماي 2013.

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 نوفمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 نوفمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 96 المؤرخ في 28 نوفمبر 2014.

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 أفريل 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 أفريل 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 30 المؤرخ في 12 أفريل 2016.

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 19 جوان 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 3 جويلية 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 المؤرخ في 4 جويلية 2017.

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2018-2019 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 19 سبتمبر 2018 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصلان 53 و55 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 53 (جديد) : منحة النقل :

تمنح لكل عامل منحة نقل جمالية تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982، ضبط مقدارها الشهري كما يلي :

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر بـ 71,398 د وتقدر بـ 77,381 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول ماي 2018.

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر بـ 76,039 د وتقدر بـ 82,411 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول ماي 2019.

- وتجرى على هذه المنحة تخفيضات حسب نسبة التغييرات.

الفصل 55 (جديد) : منحة الحضور:

تسند للعمال الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة منحة حضور بصفة شهرية تقدر كما يلي:

- 8,975 د بداية من أول ماي 2018.

- 9,558 د بداية من أول ماي 2019.

الفصل 2 - تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية:

- الجدولان عدد 1 وعدد 2 بداية من أول ماي 2018.

- الجدولان عدد 3 وعدد 4 بداية من أول ماي 2019.

وتنسحب هذه الزيادات على العمال الذين يتقاضون أجورا خارج جداول الأجور الملحقة بهذه الاتفاقية.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2018 مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.

الفصل 4 - أحكام خاصة :

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 6 نوفمبر 2018.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
سمير ماجول	نور الدين الطوبوبي
رئيس الغرفة النقابية لأصحاب مصانع مواد التجميل والعطورات	الكاتب العام للجامعة العامة للنقط والمواد الكيماوية
حاتم المزيو	محمد البرني خميلة

جدول الأجور عدد 1
الأصناف الإداريون والخدمات والطارات

يبلغ السلم به بداية من 1 ماي 2018

الانقافية المشتركة القطاعية
لصناعة مواد التجميل والعطورات

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
مدة الأقسمة بالدرجة	1	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3	3
الأقسمة الفعلية	1-0	3-1	5-3	7-5	9-7	11-9	14-11	17-14	20-17	23-20	26-23	26+
الصنف												
1	446,824	448,038	451,510	453,476	455,887	458,499	461,171	463,841	466,522	469,193	471,869	474,544
2	485,259	488,059	491,181	494,303	497,424	500,540	503,666	506,783	509,904	513,025	516,146	519,268
3	529,003	532,873	536,744	540,615	544,485	548,351	552,238	558,148	564,981	569,812	571,725	574,638
4	564,220	568,518	572,815	577,118	583,978	587,502	591,152	594,702	602,412	605,792	609,347	612,902
5	620,326	624,506	628,686	632,866	637,414	641,656	645,836	650,011	654,191	661,053	665,678	670,296
6	661,118	666,300	671,046	675,793	680,543	687,912	693,172	698,438	703,703	708,373	713,218	717,963
7	715,918	722,522	729,119	735,207	741,137	747,082	755,522	761,457	767,397	773,337	779,445	785,895
8	796,068	803,763	811,457	819,356	827,736	836,116	844,496	852,876	861,256	869,478	877,178	884,873
9	859,183	869,433	879,688	889,943	899,670	909,070	918,475	927,875	937,280	946,680	956,085	965,485

ملاحظة : تتضمن الأجور المضمونة بهذا السلم النسخة التكميلية المؤقتة المحققة بالامر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والموثق فيها بالامر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

جدول الأجور عدد 2

أصناف الانتاج

يبلغ السلم به بداية من 1 ماي 2018

الانقافية المشتركة القطاعية
لصناعة مواد التجميل والعطورات

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12
مدة الأقسمة بالدرجة	1	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3	3
الأقسمة الفعلية	1-0	3-1	5-3	7-5	9-7	11-9	14-11	17-14	20-17	23-20	26-23	26+
الصنف												
1	445,443	487,483	491,045	493,093	495,587	498,281	501,136	503,788	506,552	509,305	512,064	514,821
2	486,194	532,410	535,559	538,709	541,857	545,001	548,154	551,299	554,447	557,596	560,744	563,894
3	529,582	550,806	554,364	557,922	561,480	565,032	568,596	572,155	575,713	579,276	584,953	588,127
4	547,271	604,446	608,640	612,838	617,032	623,494	627,228	630,958	634,513	638,162	641,942	645,443
5	600,253	651,845	656,025	660,205	664,754	668,995	673,175	677,350	681,530	688,392	693,016	697,635
6	647,665											

ملاحظة : تتضمن الأجور المضمونة بهذا السلم النسخة التكميلية المؤقتة المحققة بالامر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والموثق فيها بالامر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

جدول الأجر عدد 3
الأصناف الأرابيون والضمات والاطرات

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة مواد التجميل والموطرات

يبلغ الصل به بداية من 1 ماي 2019

12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
	3	3	3	3	3	2	2	2	2	2	1	مدة الأقسمة بالدرجة
26 +	26-23	23-20	20-17	17-14	14-11	11-9	9-7	7-5	5-3	3-1	1-0	الأقسمة القطبية
												المتبقي
503,587	500,912	498,236	495,565	492,884	490,214	487,542	484,930	482,519	480,553	477,081	475,867	1
530,809	547,687	544,566	541,445	538,324	535,207	532,081	528,965	525,844	522,722	519,600	516,800	2
606,110	602,688	599,366	595,949	592,533	586,623	582,736	578,870	575,000	571,129	567,258	563,388	3
646,022	642,467	639,087	635,106	631,377	627,827	624,177	620,653	613,793	609,490	605,193	600,895	4
710,617	705,999	701,374	694,512	690,332	686,157	681,977	677,735	673,187	669,007	664,827	660,647	5
760,936	756,191	751,346	746,676	741,411	736,145	730,885	723,516	718,766	714,019	709,273	704,091	6
832,430	825,980	819,872	813,932	807,992	802,057	793,617	787,672	781,742	775,654	769,057	762,453	7
936,617	928,922	921,222	913,000	904,620	896,240	887,860	879,480	871,100	863,201	855,507	847,812	8
1021,332	1011,932	1002,527	993,127	983,722	974,322	964,917	955,517	945,790	935,535	925,280	915,030	9

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بها السلم المنحة التكميلية الموقفة بالأمم عدد 437 لسنة 1981 الموزع في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمم عدد 501 لسنة 1982 الموزع في 16 مارس 1982

جدول الأجر عدد 4

أصناف الانتاج

يبلغ الصل به بداية من 1 ماي 2019

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة مواد التجميل والموطرات

12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة
	3	3	3	3	3	2	2	2	2	2	1	مدة الأقسمة بالدرجة
26 +	26-23	23-20	20-17	17-14	14-11	11-9	9-7	7-5	5-3	3-1	1-0	الأقسمة القطبية
												المتبقي
546,423	543,666	540,907	538,154	535,390	532,738	529,883	527,189	524,695	522,647	519,085	517,796	1
598,317	595,167	592,019	588,870	585,722	582,577	579,424	576,280	573,132	569,982	566,833	564,005	2
623,699	620,525	614,848	611,285	607,727	604,168	600,604	597,052	593,494	589,936	586,378	582,843	3
684,460	680,959	677,179	673,530	669,975	666,245	662,511	656,049	651,855	647,657	643,463	639,270	4
739,733	735,114	730,490	723,628	719,448	715,273	711,093	706,852	702,303	698,123	693,943	689,763	5
												6
												الدرجة وحيدة
												474,397

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بها السلم المنحة التكميلية الموقفة بالأمم عدد 437 لسنة 1981 الموزع في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمم عدد 501 لسنة 1982 الموزع في 16 مارس 1982